

السؤال الخامس درس سنن الترمذي رقم الدرس (٤٥٤) لمعالي الشيخ د. محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

احسن الله اليك فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما قول فضيلتكم في حديث جابر رضي الله عنه لاجابة كون ظهر الاربعاء موطن اجابة

هل هو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

او عام لامته من بعده جزاكم الله خيرا كما قيل ما الذي كنا فيه هذي من الطرائف نروح بها كان رجل كان هناك رجل يستدين

ويقترض حتى افلس والقاعدة في مثل هذا انه اذا رفع الى القاضي - 00:00:14

يشهر به في الناس فيركبونه على دابة يطاف في الاسواق ويقال لا تعاملوا فلانا الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى

اله وصحبه ومن والاه اما بعد نكمل الطرفة - 00:00:34

اذا وقع الرجل في الافلاس القاضي على دابة ويطاف به في السوق تحذير الناس من المعاملة معه فقال فلان قد ادان واصبح مفلسا

فلا تعاملوه ولا تبيعوه ولا تشتروا منه ولا تؤجروه - 00:00:58

حتى غابت الشمس فلما انزل عن الدابة قال صاحب الدابة اين قيمة الدابة؟ قال وما الذي كنا فيه من الصباح نحن نقول ما قول

فضيلتكم ما رأي فضيلتكم بعض العلماء يقول ان لا بأس ان يقال ما قول فضيلتكم في - 00:01:16

ما الذي تقولونه؟ وما الذي تختارونه لكن في الشرع الانسب ما حكم كذا يقال لا فضيلتكم ما لنا في الدين من شيء ما لنا فيه من شيء

ان الحكم الا لله - 00:01:34

المفتي يخبر عن الله ويبين حكم الله سبحانه وتعالى ما في داعي يقال ما رأيكم ما قوله؟ ما في رأي رأي ماذا هذا دين وهذه احكام

شرعية. ما حكم كذا - 00:01:47

هل يجوز كذا كان اه عليه الصحابة رضوان الله عليهم وقد يقال ما يقال في كذا وما تقولون في كذا لكن يخشى من قوله ما قول

فضيلتكم ان يكون شيء منه - 00:02:00

الاطراء والشيء من بالنسبة للمسألة اثابكم الله يقول اه اجابة كون الظهر الريعان موطن اجابة الاربعاء ثبت حديث جابر بن عبدالله

رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا فيه على الاحزاب استجيب الدعاء - 00:02:14

وكان جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يتحرى هذا الوقت ما بين الظهر والعصر يصلي ويدعو ولا وجه لتخصيص ذلك بالنبي صلى

الله عليه وسلم الدعاء جبل متين الله دعا عباده اليه فقال واذا سألك عبادي عني فاني قريب - 00:02:37

اجيب دعوة الداعي اذا دعان وهذا الوقت اذا ثبتت السنة به او خصه الشرع بالاجابة فيه حكمة وفيه فضل والله سبحانه وتعالى

يخلق ما يشاء ويختار قد يختار ازمة لاجابة الدعاء كالثالث الاخر من الليل ونحو ذلك. هذا كله اذا ثبتت به السنة فلا بأس به ولا حرج

- 00:02:59

والله تعالى اعلم - 00:03:23